

نهاية الدراية

[114] باستفاضة، أو شياع، أو شهرة معتد بها، أو قرينة، أو نحو ذلك مما لا (1) يخرج عن محوطة (2) الظن. لانا نقول فيه: أولا: إن أصحاب هذا الاصطلاح مصرحون بكون مفاد الاخبار عند المتقدمين هو القطع واليقين، وانهم انما عدلوا عنه الى الظن لعدم تيسر ذلك لهم كما صرح به في المنتقى (3)، ومشرق الشمسين. (4) وأما ثانيا: فلما تضمنته تلك العبارات (5) عما هو صريح في صحة الاخبار، بمعنى القطع واليقين بثبوتها عن المعصومين عليهم السلام. فإن قيل: تصحيح ما حكموا بصحته أمر اجتهادي، لا يجب تقليدهم فيه، ونقلهم المدح والذم رواية يعتمد عليهم. (6) قلنا فيه: إن إخبارهم بكون الراوي ثقة أو كذابا أو نحو ذلك، إنما هو امر اجتهادي استفادوه (7) بالقرائن المطلعة على أحوالهم. (8) (9). انتهى الوجه الثاني، وفيه مواقع للنظر. (الرد على الوجه الثاني) أما قوله: (ان التوثيق والجرح... الى آخر) ففيه: ان الجرح والتعديل للماضين بالنقل، وقد جرت عادتهم بالتشدد فيه، حتى إنهم لا يكتفون في الحكم بالوثاقة بصحبة الامام

(1) لا توجد في الحقائق كلمة (لا). (2) قال في

لسان العرب (7: 141 - مادة حوص): والمحوص: بالتشديد: شئ يجعل للنخلة كالحوص يشرب منه. (3) منتقى الجمان: 1: 2 - 3. (4) مشرق الشمسين من كتاب الحبل المتين: 270. (5) العبارات الواردة في الكتب الاربعة. (6) في الحقائق توجد اضافة (فيه) هنا. (7) كذا في المصدر وفي المتن: (استفاده). (8) في الحقائق ههنا زيادة: (أيضا). (9) الحقائق: 1: 17.